

بما هارمها اخرى ان سال فلما اراد ان ياتها بعولوا من قهرها قال ابانك ما رويها
كتب يفعل بل بعد ما لم يخرج يرك معاركه الصغار ما حكم في كل الله الست
مخرج عليه الاصلان وما ملكه يبيد ما حرم عليه كما في السنن والله تعالى
وان جعل ابن الصغار اذ تاتوا منك انرك لك ما حكم الله ورسوله هو كذا في غيره
واخرج ما ملك في الموطا عن عوف بن مالك قال سالت جده عن رجل من بني قيس هل
يجع معهما قال نعم ما ملكه وحرم ما ملكه واما اني قال ابانك انك انزلت في الله
من اجل رسول الله صلى الله عليه واله فسأله عن ذلك فقال ان اولئك في السنن صحيح
احد فعلت انك ارضيت به بل لا ان شئت لانه على في طلب ما ملكه وبعثت في النبي
مثله الثاني لو كان في غير محرم وكرهنا وشمسه الله في غير محرم رويها
منه فخشته وروى في غيره رويها والراجح بعنه في هذه المسئلة محتمل لكل الموضع
وانه يفرجه في الموضع **باب حكم النكاح والاشهاد** وعن
ابن سعد في حديث قال ان رسول الله صلى الله عليه واله ورسوله اطاعوا في نكاح
خون نكاح ولا حل في جسد ارحمه اجر جسد الوالد والخاله عنده علمه قالوا في
عرفه عن ربيع بن ابي الاصم امانا لا اولد لكذا ما سمع من رسول
الله صلى الله عليه واله سمعته يقول يوم خيبر لا يحل لامرئ امرته ولا لوالده
ان يعثر على امراته التي يتبعها من ان نكحها ولا لغيره من ان يعثر على امرته
وكان لمن جاءه من نكحها انما قال رسول الله صلى الله عليه واله والله لا يحل
ناله والموث الا من ان سفيان بن عوف بن يونس بن الجبالي ولا يحل لامرئ امرته ولا لوالده
الان ان يقع على امرته ولا يحل لامرئ امرته ولا لغيره من ان يعثر على امرته
معتبا في نكاحها وتعلق الامر في ذلك من نكحها من نكحها ولا في غير ذلك
انها لو اختلفت القديق ولذا ذكر في الحديث الطلاق في قوله والله لا يحل
الرجال من وانه لا يحل من رجل ان يتزوج امرته ولا لغيره من ان يعثر على امرته
عز ابانك عن علي بن ابي طالب جاريه فلا يجوزها حتى يستمن بها بحضه هرة كلفه عنه
من وانه وعن علي بن ابي طالب قال اذا سأل الرجل امرته ارضا منها ما جردت الفرج ما رويها
هو في كذا في الفاسد رويها **روي عن عيسى بن عمار** عن علي بن ابي طالب
في حديثه يرفق بصلح رسول الله صلى الله عليه واله الذي من مطر في ذلك من نكحها
كيس خيبر من روي الفوق مع رسول الله صلى الله عليه واله ما في حديثه من نكحها
خيبر فما لي بعد خيبر ان رسول الله افقته على رويها ولذا ما وافقتنا في
ما صلى الله عليه واله اصح حديثه من حسب بقرته وروى علي بن ابي طالب

ابانك عن علي بن ابي طالب
ابانك عن علي بن ابي طالب
ابانك عن علي بن ابي طالب

ابانك عن علي بن ابي طالب

ابانك عن علي بن ابي طالب
ابانك عن علي بن ابي طالب
ابانك عن علي بن ابي طالب
باب في توكيد المشرك وذكره يورس
عن رسول الله صلى الله عليه واله انه لعن شريكه عبد جبر بن عبد الله بن ابي سفيان
قالوا في حديثه من نكحها من نكحها ولا في غير ذلك
ابانك عن علي بن ابي طالب
ابانك عن علي بن ابي طالب

ابانك عن علي بن ابي طالب